

الاجتماع رقم 148 للمجلس الاستشاري الشرعي للبنك المركزي المالي

عقد المجلس الاستشاري الشرعي للبنك المركزي المالي (المجلس) اجتماعه رقم 148 في 24 يونيو 2014. وقد ناقش المجلس القضايا الناشئة عن مسودة المعيارين الشرعيين للهيئة وبيع العينة.

في دراسة المعيار الشرعي للهيئة خصوصاً في مسألة اشتراط تحديد الهيئة لمدة زمنية معينة، قرر المجلس بصحة الهيئة مع فساد الشرط وعدم تنفيذه.

أما فيما يتعلق بالمعيار الشرعي لبيع العينة، قرر المجلس بجواز تعيين أي طرف آخر من قبل الأطراف المتعاقدة كوكيل لتنفيذ البيع والشراء شريطة ألا يوجد أي ربط بين الصفقة الأولى والثانية.

وفي الحالة التي تم تنفيذ البيع والشراء على جزء من الأصل المشاع، قرر المجلس بأن يكون تقسيم الأصل وفقاً للحصة المخصصة من الأصل المشاع.